

٧ - تذكّر بأن الدولة القائمة بالإدارة مسؤولة ، وفقاً لرغبات شعب جُزر تركس وكايكوس ، عن صون وضمان وكفالة حق الشعب غير القابل للتصرف ، في التمتع بموارده الطبيعية ، عن طريق اتخاذ تدابير فعّالة لضمان حقه في امتلاك تلك الموارد الطبيعية والتصرف فيها وفي تحقيق السيطرة على تميمتها في المستقبل ومواصلة هذه السيطرة :

٨ - تحيط علماً ببيان الدولة القائمة بالإدارة الذي يفيد بأن القاعدة العسكرية في جُزر تركس وكايكوس قد أُغلقت في عام ١٩٨٤ ، وبأن حكومة الإقليم تسيطر الآن سيطرة كاملة على التصرف في الأرض التي أُخليت منها القاعدة ، وبأن الأرض تستخدم حالياً في مختلف الأنشطة التي تعود بالنفع على اقتصاد وشعب الإقليم^(٢١) :

٩ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، فضلاً عن المؤسسات الإقليمية مثل مصرف التنمية الكاريبي ، على مواصلة إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الإنمائية لجُزر تركس وكايكوس :

١٠ - ترجو من الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل ، بالتشاور مع حكومة الإقليم ، تقديم المساعدة اللازمة لتدريب الموظفين المحليين المؤهلين على المهارات الضرورية لتنمية مختلف قطاعات الاقتصاد والمجتمع في الإقليم :

١١ - ترى أن إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جُزر تركس وكايكوس في وقت ملائم ينبغي أن تظل قيد الاستعراض :

١٢ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها المقبلة ، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جُزر تركس وكايكوس في وقت ملائم وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة ، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريراً عن ذلك .

الجلسة العامة ٩٩

٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٤٨/٤٠ - مسألة أنغيلا

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة أنغيلا ،

وإذ تحرب باستمرار مساهمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تنمية الإقليم ،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثتين زائرتين تابعتين للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٨٠ ،

وإذ تضع في اعتبارها أن البعثات الزائرة التابعة للأمم المتحدة توفر وسيلة فعّالة للتحقق من الحالة في الأقاليم الصغيرة ، وتعرب عن ارتياحها لاستعداد الدولة القائمة بالإدارة لاستقبال بعثات زائرة في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ،

١ - توافق على الفصل المتعلق بجُزر تركس وكايكوس^(٢٠) من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة :

٢ - تؤكد من جديد حق شعب جُزر تركس وكايكوس ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) :

٣ - تكرر الإعراب عن رأيها بأن عوامل مثل حجم الإقليم والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد الطبيعية المحدودة ينبغي ألا تؤخر ، بأي حال من الأحوال ، ممارسة شعب الإقليم بصورة عاجلة لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال طبقاً للإعلان الذي ينطبق تمام الانطباق على جُزر تركس وكايكوس :

٤ - تكرر تأكيد أن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة ، ملزمة بأن تهيب في جُزر تركس وكايكوس الظروف التي تمكن شعب الإقليم من أن يمارس بحرية ودون تدخل حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) وسائر قرارات الجمعية العامة ذات الصلة :

٥ - تؤكد من جديد أن الدولة القائمة بالإدارة مسؤولة ، بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، عن تنمية الأقاليم التابعة لها ، اقتصادياً واجتماعياً ، وتحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تتخذ ، بالتشاور مع حكومة الإقليم ، التدابير اللازمة لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية لجُزر تركس وكايكوس ، ولاسيما لتكثيف وتوسيع برنامجها لتقديم المساعدة من أجل التعجيل بتنمية الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الإقليم :

٦ - تؤكد على ضرورة إيلاء قدر أكبر من الاهتمام لتنويع الاقتصاد ، مما سيعود بالنفع على شعب الإقليم :

(٢١) المرجع نفسه ، الفقرة ٩ .

(٢٠) المرجع نفسه ، الفصل الثالث والعشرون .

على سبيل الأولوية ، بتنوع اقتصادها وزيادة تقويته ، بقصد تعزيز الاستقرار الاقتصادي ،

وإذ تشير إلى إيفاء بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٨٤ ،

وإذ تضع في اعتبارها أن البعثات الزائرة التابعة للأمم المتحدة توفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الأقاليم الصغيرة ، وتعرب عن ارتياحها لاستعداد الدولة القائمة بالإدارة لاستقبال بعثات زائرة في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ،

١ - توافق على الفصل المتعلق بأنغويلا^(٢٢) من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٢ - تؤكد من جديد حق شعب أنغويلا ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال طبقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛

٣ - تكرر تأكيد الرأي بأن عوامل مثل حجم الإقليم وموقعه الجغرافي وعدد سكانه وموارده الطبيعية المحدودة ينبغي ألا تؤخر بأي حال من الأحوال ممارسة شعب الإقليم بصورة عاجلة لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال طبقاً للإعلان ، الذي ينطبق تمام الانطباق على أنغويلا ؛

٤ - تكرر تأكيد أن من مسؤولية المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة ، أن تهيب في أنغويلا الظروف التي تمكن شعبها من أن يمارس بحرية ودون تدخل ، وهو عارف تماماً بالخيارات المتاحة ، حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) ولسائر قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة ؛

٥ - تؤكد من جديد أن شعب أنغويلا هو نفسه الذي يقرر في نهاية المطاف مركزه السياسي في المستقبل وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان ، وتؤكد من جديد ، في هذا الصدد ، أهمية تعزيز الوعي بين شعب الإقليم بالإمكانيات المتاحة له لممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال ؛

٦ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، تعزيز اقتصاد أنغويلا وزيادة المساعدة التي تقدمها إلى برامج التنوع في الإقليم ؛

وقد درست الفصول ذات الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٣) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بأنغويلا ، بما في ذلك ، على وجه الخصوص ، قرارها ٣٩/٣٩ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

وإذ تحيط علماً بالموقف الذي أعلنته الدولة القائمة بالإدارة بأنها ستحترم رغبات شعب أنغويلا عند تقرير المركز السياسي للإقليم في المستقبل ،

وإذ تدرك الحاجة إلى ضمان التنفيذ التام والسريع للإعلان فيما يخص الإقليم ،

وإذ تلاحظ مع التقدير استمرار مشاركة الدولة القائمة بالإدارة في أعمال اللجنة الخاصة فيما يتعلق بأنغويلا ، مما يمكنها من إجراء دراسة أعمى وأجدي للحالة في الإقليم ، بغية التعجيل بعملية إنهاء الاستعمار بغرض التنفيذ التام للإعلان ،

وإذ تؤكد من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن تشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الإقليم ،

وإذ تلاحظ أن اقتصاد أنغويلا ظل منتعشاً أثناء الفترة قيد الاستعراض ،

وإذ تلاحظ أنه طرأت زيادة على المرتبات والبدلات نتيجة لاستعراض شامل أجرى أثناء عام ١٩٨٤ للخدمة المدنية ولقوة الشرطة ،

وإذ ترحب بالمساهمة المقدمة في تنمية الإقليم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة العاملة في أنغويلا ، وتلاحظ رقم التخطيط الإرشادي التوضيحي المنفصل الذي حدده لأنغويلا برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٦ ،

وإذ تكرر الإعراب عن الرأي القائل بأن مشاركة الأقاليم بوصفها أعضاء منتسبين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة جزء من الاستراتيجية العامة للتعجيل بعملية إنهاء الاستعمار ،

وإذ تدرك ما لأنغويلا من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية ، وتضع في اعتبارها ضرورة القيام ،

(٢٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٣ (A/40/23) ، الفصول الثاني والرابع والرابع والعشرون .

(٢٣) المرجع نفسه ، الفصل الرابع والعشرون .

٤٠/٤٩ - مسألة جُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ،

وقد درست الفصول ذات الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٥) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بجُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، بما في ذلك ، على وجه الخصوص ، قرارها ٣٨/٣٩ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن الدولة القائمة بالإدارة وممثل حكومة الإقليم مازالا يشاركان بنشاط في أعمال اللجنة الخاصة فيما يتعلق بجُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، مما يمكن اللجنة من إجراء دراسة أوسع وأجدى للحالة في الإقليم ، بغية التعجيل بعملية إنهاء الاستعمار بغرض التنفيذ التام للإعلان ،

وإذ تأخذ في اعتبارها بيان ممثل الدولة القائمة بالإدارة ومفاده أن إقليم جُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة يتمتع بقدر كبير من الحكم الذاتي من خلال ممثليه المنتخبين ، أي حاكم الإقليم وأعضاء المجلس التشريعي والمندوب غير المتمتع بحق التصويت للإقليم لدى مجلس نواب الولايات المتحدة ، وإذ تلاحظ الانتخابات العامة التي جرت مؤخراً في الإقليم ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن اقتصاد الإقليم ، على حد وصف الحاكم ، « في حالة كساد مؤقت » ، ولاسيما في قطاعات السياحة والتشيد والصناعة وفي أداء الخدمات الحكومية ، وإذ تلاحظ أن برنامج التنمية الصناعية في الإقليم سيعاني من انتكاسة نتيجة للخطة التي أعلنتها شركة مارتن مارييتا الومينا ، المندمجة ، لإغلاق مصنع الألومنيوم التابع لها في الإقليم في عام ١٩٨٥ ،

وإذ ترحب باستمرار مشاركة جُزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، كعضو منتسب ، في أعمال اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وفي هيئاتها الفرعية ، بما في ذلك لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي ، وإذ تلاحظ مشاركة ممثل للإقليم منذ عام ١٩٨٢ كعضو في وفد الدولة القائمة

٧ - تلاحظ أنه بالرغم من أن الإقليم لم يعد في حاجة إلى منحة من الدولة القائمة بالإدارة لموازنة ميزانيته الجارية لعام ١٩٨٤ ، وافقت حكومة المملكة المتحدة على تقديم منحة خاصة لسد العجز المتراكم في الفترة من عام ١٩٧٧ إلى عام ١٩٨٣ ؛

٨ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعّالة ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، لصيانة وضمان وكفالة حقوق شعب أنغيلا في امتلاك موارده الطبيعية والتصرف فيها ، وفي تحقيق السيطرة على تميمتها في المستقبل وفي مواصلة تلك السيطرة ؛

٩ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، تقديم المساعدة اللازمة لزيادة توظيف السكان المحليين في الخدمة المدنية ، وبصفة خاصة في المستويات العليا ؛

١٠ - تكرر رجاءها إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل ، في ضوء ملاحظات واستنتاجات وتوصيات بعثة الزائرة التابعة للأمم المتحدة الموفدة إلى أنغيلا في عام ١٩٨٤^(٢٤) ، التماس المساعدة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ، ومن الهيئات الإقليمية والدولية الأخرى ، في تنمية وتعزيز اقتصاد أنغيلا ؛

١١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل تسهيل مشاركة أنغيلا في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وفي هيئتها الفرعية ، لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي ، وفي غيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك مجموعة البحر الكاريبي للتعاون في ميدان التنمية الاقتصادية ؛

١٢ - ترى أن إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى أنغيلا في وقت ملائم ينبغي أن تظل قيد الاستعراض ؛

١٣ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها المقبلة ، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى أنغيلا في وقت ملائم وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة ، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريراً عن ذلك .

الجلسة العامة ٩٩

٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

(٢٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/40/23) ، الفصول الثاني والرابع إلى السادس والخامس والعشرون .

(٢٤) A/C.109/799 ، الفرع الرابع .